

دور التحفيزات الضريبية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة

2016/2001

THE ROLE OF FISCAL INCENTIVES IN SUPPORTING SMEs IN ALGERIA DURING

THE PERIOD 2001/2016

مقران عبد الكريم^{*1}

mokrane.abdelkarim@univ-alger3.dz جامعة الجزائر 3 (الجزائر)

تاريخ الاستلام: تاريخ القبول: تاريخ النشر:

2019-10-16 2020-03-20 2020-03-30

الملخص:

يهدف هذا البحث لإظهار دور التحفيزات الجبائية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث تحصل هذا القطاع على حزمة من الامتيازات الجبائية من خلال الأمر 11/03 سنة 2001، الأمر 08/06 سنة 2006، قانون 09-16 سنة 2016 وقد توصلت الدراسة إلى إن التوسع في منح الامتيازات والإعفاءات الضريبية ليس كافيا لدعم القطاع بل توجد عوامل أخرى من شأنها أن تؤثر أكثر عليه. الكلمات المفتاحية: مؤسسات صغيرة ومتوسطة، استثمار، إصلاح ضريبي، نفقات ضريبية، تحفيز جبائي .

Abstract :

this research paper tries to show the role that such fiscal reforms played in supporting the sector of SMEs . Also, it sheds the light upon the privileges and fiscal subsidies that this sector. This occurred in the period stretching from order 03/11 in 2001, and 06-08 order, ending up with the law 16-09 in 2016 concerning investment promotion.

this study concluded that the extension of the policy tax benefits issued to the SMEs, as part of the reform is not the essential element for developing this sector but there are other variables that contribute to the development economic

Keywords : Small and medium enterprises, investment, Tax reform, Fiscal stimulation, Tax exemption

* الباحث المرسل: مقران عبد الكريم الايميل: mokrane.abdelkarim@univ-alger3.dz

المقدمة:

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قاطرة النمو بالنسبة لكثير من الدول، والجزائر واحدة من الدول التي سعت إلى إعطاء هذا القطاع فرصته من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني، و دفع عجلة التنمية، إلا أن المتتبع لأداء للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يمكن أن يستنتج أن هناك عددا من الصعوبات تنعكس في انخفاض مستوى أدائها، وبالتالي تؤثر مباشرة على قدرتها التنافسية، خاصة في ظل الانفتاح المستمر للسوق الجزائرية على المنتجات العالمية، وهذه الصعوبات تتمحور حول مشكل التمويل والضرائب، خاصة أن هذا القطاع القوي داخل محيط اقتصادي كلي غير تنافسي.

ولدعم هذا القطاع الحساس باشرت الجزائر العديد من الإجراءات الداعمة، بداية بصدور مرسوم توجيهي حامل لقانون ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2001، وعززته بإصلاحات اقتصادية من بينها الإصلاحات الجبائية، لما لهذه الأخيرة من أثر كبير على المؤسسة.

1. إشكالية الدراسة:

للإلمام بالموضوع أكثر سنحاول الإجابة عن الإشكالية التالية:

* ما مدى مساهمة الإصلاحات الجبائية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

هذه الإشكالية الرئيسية تقودنا لطرح الأسئلة التالية:

- ماهية الإجراءات الجبائية الداعمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

- كيف انعكست الإصلاحات الجبائية على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

2. فرضيات الدراسة:

* للضرائب ارتباط وثيق بالمؤسسة الاقتصادية بصفة عامة.

* تعتبر الضرائب واحدة من عدة متغيرات لها الأثر الكبير على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3. أهمية الدراسة:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة للاقتصاد

الجزائري

- يعول على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التشغيل والتخفيف من البطالة

- رفع وتنويع الإنتاج الوطني لزيادة الصادرات خارج المحروقات والتخفيض من الواردات.

- تأهيل اليد العاملة وجلب التكنولوجيا عن طرق الشراكة الأجنبية.

4. أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- *إظهار أهمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنسبة للاقتصاد الوطني.
- *إظهار أهمية الضرائب بالنسبة المؤسسة الاقتصادية
- *إظهار أهمية الإصلاح الاقتصادي في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- *تقييم مدى نجاعة الامتيازات الجبائية في إنشاء المؤسسات الصغيرة.

5. منهجية الدراسة:

من أجل الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع تم الإعتماد على المنهج الوصفي في إعطاء مفاهيم التحفيزات الجبائية، كما إعتمدنا على المنهج التحليلي في معالجة انعكاسات التحفيزات الجبائية على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هيكل الدراسة :

1.مدخل عام للمؤسسات إلى الصغيرة والمتوسطة:

يختلف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باختلاف المعايير المستعملة في تصنيفها من دولة لأخرى، لذلك نجد أكثر من 55 تعريفا في 75 دولة (ليث عبد الله القهوي ،بلال محمود الوادي، 2012، ص16)

1.1. تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يختلف اختلافا متباينا بين الدول، وحتى داخل الدولة الواحدة بين قطاع وآخر وهذه بعض التعاريف التي توضح لنا ذلك.

1.1.2. تعريف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية: يظهر من خلال الجدول(01).

جدول رقم1: تعريف منظمة الأمم المتحدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الدول النامية	الدول الصناعية	
من 5 إلى 19 عاملا	اقل من 99 عاملا	المؤسسات الصغيرة
من 20 إلى 99 عاملا	من 100 إلى 499 عاملا	المؤسسات المتوسطة

SOURCE: David B. Audretech, The dynamic Role of Small Firms: Evidence from the U.S.A, first, printing, Washington: World Bank Institute , February 2002 Volume 18 P17

دور التحفيزات الضريبية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة
2016/2001

3.1.1. تعريف الاتحاد الأوروبي: يظهر من خلال الجدول رقم (02):

الجدول رقم 02 : أصناف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاتحاد الأوروبي .

العمال	رقم الأعمال السنوي	قيمة أصول الميزانية
م. مصغرة	أقل من 10	أقل أو يساوي 2 مليون اورو
م. الصغيرة	10-49	أقل أو يساوي 10 مليون اورو
م. متوسطة	50-250	أقل أو يساوي 40

Source: Gilles le Cointre, Le grand livre de l'économie PME, Lextens éditions 2010, France, p. 66

4-1-1. تعريف بلدان إتحاد جنوب شرق آسيا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

جدول رقم 03 : تعريف بلدان اتحاد جنوب شرق آسيا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

عدد العمال	نوع المؤسسات
من 1-10	مؤسسات عائلية وحرفية
من 10-49	مؤسسات صغيرة
من 49-100	مؤسسات متوسطة
أكثر من 100	مؤسسات كبيرة

Source: LEFEBURE BLED .F. Financement des entreprises Edition Paris 1992, P.793

5-1-1. تعريف المشرع الجزائري : تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما يلي (؛ القانون

التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2001)

الجدول رقم 04 : التعريف المعتمد من طرف الجزائر.

الصنف	عدد الأجراء	رقم الأعمال	مجموع الميزانية السنوية
م. مصغرة	من 1-9	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10 مليون دج
م صغيرة	من 10-49	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون دج
م. متوسطة	من 50-250	ما بين 200 الى 2 مليار دج	من 100 إلى 500 مليون دج

المصدر: القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2001.

2.1. الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العالم:

لقد كان هناك رأيان مختلفتان حول الفعالية الاقتصادية للمؤسسات، فهناك من اعتبر أن المؤسسات الكبيرة تكون أكثر فاعلية من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لأنها تركز على وضعها الراهن ولا تسعى لزيادة حجمها.

أما الرأي الآخر فيرى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم أكثر فاعلية لأنها أكثر مرونة في إدخال التغييرات الضرورية حيث كان الرأي الأول هو السائد إلى غاية السبعينات (Marcela Rebeca, Contreras Loera, Andrzej Mariański, 2015, p 91)

و الجدول رقم (05) يوضح مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كل من التشغيل، والقيمة المضافة في دول مختارة من العالم.

جدول رقم 05:نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساهمتها في التشغيل وفي خلق القيمة المضافة في بعض دول العالم.

الدولة	نسبة م.ص.م من مجموع المؤسسات %	مساهمة م.ص.م في العمالة الاجمالية %	مساهمة م.ص.م في القيمة المضافة %	عدد م.ص.م لكل 1000 نسمة
استراليا	73	42	46	63.1
بلاروسيا	/	14.6	/	3.1
البرازيل	99.7	67	20	30.4
الصين	99	78.8	60	6.3
مصر	90	75	/	26.8
الهند	95	66.9	/	03
اندونوسيا	99.9	99.6	57	195.3
اليابان	99.7	من 77-88	52	44.7
كندا	99.7	64.2	22	69.6
كوريا الجنوبية	99.8	86.7	47.5	62.4
ماليزيا	99.2	65.1	47.3	20.5
روسيا	94	50.5	من 13-17	7
جنوب افريقيا	91	61	من 52-57	22
سانغفورة	97	58	34.7	32.2
سويسرا	99.6	75.3	/	46.7
تايلاند	99.6	76	47	13.7
تركيا	99.9	78	55.1	3.1

Source: Marcela Rebeca, Contreras Loera, Andrzej Mariaski ,The Challenges of Management inTurbulent Times, 2015, p 91.

من خلال الجدول السابق تتضح لنا الأهمية التي تحتلها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف دول العالم، حيث تقدر كثافتها بأكثر من 45 مؤسسة لكل 1000 شخص، وتعتبر الركيزة الأساسية للتشغيل، بنسبة تفوق 60 %، كما تساهم بشكل كبير في خلق القيمة المضافة بحوالي 40% .

2. الإجراءات الجبائية المتخذة دعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1.2. اهم الاجراءات القانونية لدعم الاستثمار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

سعت الدولة الجزائرية منذ انطلاق الإصلاحات الاقتصادية المدعومة من طرف المؤسسات المالية الدولية، إلى دعم الاستثمار وترقيته، ويعتبر القانون 12-93 لسنة 1993 انطلاقة مهمة في هذا الاتجاه، بالإضافة إلى صدور العديد من الأوامر والقوانين المصنفة في هذا المجال نذكر منها ما يلي :

1.1.2. قانون تطوير الاستثمار (الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001)

في إطار استدراك النقائص في قانون الاستثمار رقم 12/93 تم صدور الأمر 03-01، وهو يعتبر بديلا عنه ويزيد من التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية التي جاءت في القانون 12-93، وذلك من أجل التشجيع على زيادة الاستثمارات المحلية.

وتقدم هذه الامتيازات الجبائية و شبه الجبائية، وامتيازات أخرى تبعا لأهمية وموقع الاستثمار، و يضم هذا القانون كل من النظام العام والنظام الاستثنائي .

***النظام العام:** زيادة على الحوافز الضريبية، وشبه الضريبية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام، يمكن أن تستفيد الاستثمارات المنصوص عليها من الامتيازات كما تم تعديلها بموجب الأمر رقم 06-08، المؤرخ في 15 يوليو سنة 2006، في مادته رقم 07 الامتيازات التالية:

***مرحلة الانجاز:** تستفيد الاستثمارات في أجل يتفق عليه مسبقاً عند اتخاذ قرار منح المزايا، وهذه المزايا بعنوان الانجاز هي كالآتي :

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة والمستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع الاستثماري.

- الإعفاء من دفع الملكية بعوض عن المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

* **مرحل الاستغلال** : تستفيد عند الاستغلال الاستثمارات في إطار النظام العام ولمدة ثلاث سنوات، وبعد معاينة الشروع في النشاط الذي تقوم به المصالح الجبائية بطلب من المستثمر تستفيد من المزايا التالية:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات، الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

* **النظام الاستثنائي**: (المادة 10، الامر 03-01، 2001) تستفيد من المزايا الخاصة الاستثمارات التالية:

- الاستثمارات التي تنجز في المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من الدولة.

- الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، لاسيما عندما تستعمل

تكنولوجيات خاصة من شأنها أن تحافظ على البيئة، وتحمي الموارد الطبيعية، وتدخر الطاقة ،

والمجلس الوطني للاستثمار هو الذي يحدد هذه المناطق التي تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من

الدولة وكذلك الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني.

أما الاستثمارات المتعلقة بالنشاطات وغير المستثناة من المزايا والمنجزة في المناطق التي تتطلب

تنميتها مساهمة خاصة من الدولة فتستفيد من المزايا التالية:

* **مرحلة إنجاز الاستثمار** (المادة 11، مكرر الامر 03-01، 2001)

- الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار،

- تطبيق حق التسجيل بنسبة منخفضة قدرها % 0,2 فيما يخص العقود التأسيسية للشركات

والزيادات في رأس المال،

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة والتي تدخل

في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مقتناة من السوق المحلية،

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا والتي تدخل

في إنجاز الاستثمار.

* **مرحلة مباشرة الاستغلال** : بعد معاينة مباشرة الاستغلال، والتي يتم إعدادها من طرف

المصالح الجبائية بطلب من المستثمر يستفيد من المزايا التالية:

- الإعفاء لمدة 10 سنوات من النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات ومن الرسم على

النشاط المهني.

- الإعفاء لمدة 10 سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي

تدخل في إطار الاستثمار.

- منح مزايا إضافية من شأنها أن تحسن و/أو تسهل الاستثمار، مثل تأجيل العجز وآجال

الاستهلاك.

اما الاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني (المادة 12 مكررا 1 ، الامر رقم 06-08، 2006) تستفيد من المزايا عن طريق التفاوض بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة، تحت إشراف الوزير المكلف بترقية الاستثمارات و يتم تحديد الاستثمارات ذات الأهمية بالنسبة للاقتصاد الوطني حسب معايير تضبط عن طريق التنظيم، بعد رأي مطابق من المجلس الوطني للاستثمار، وتستفيد هذه الاستثمارات من كل أو جزء من المزايا التالية:

*** مرحلة إنجاز الاستثمار :** ولمدة أقصاها 05 سنوات مما يلي:

- الإعفاء و/أو تخفيض الحقوق والرسوم والضرائب وغيرها من الاقطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي المطبقة على الاقتناءات سواء عن طريق الاستيراد أو من السوق المحلية، للسلع والخدمات الضرورية لإنجاز الاستثمار.

- الإعفاء من حقوق التسجيل المتعلقة بنقل الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج وكذا الإشراف القانوني الذي يجب أن يطبق عليها.

- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.

- الإعفاء من الرسم العقاري فيما يخص الملكيات العقارية المخصصة للإنتاج.

*** مرحلة الاستغلال :** تستفيد الاستثمارات ذات الأهمية الاقتصادية لمدة أقصاها 10 سنوات ابتداء من تاريخ معاينة الشروع في الانجاز والتي تعدها المصالح الجبائية بناء على طلب المستثمر من المزايا التالية:

- الإعفاء من الضرائب على أرباح الشركات، و الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

2.1.2. قانون رقم 06-08 الموافق لـ 15 جويلية 2006 يتعلق بترقية الاستثمار.

إن القانون رقم 06-08 الموافق لـ 15 جويلية 2006 المعدل والمتمم لقانون الاستثمار رقم

01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق ببعض الأحكام والذي نص عليها قانون الاستثمار رقم 01-

03 من الامتيازات التالية:

*** مرحلة الانجاز :** وتشمل ما يلي

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فما يخص السلع والخدمات غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل في انجاز الاستثمار.

- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية عن كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

* مرحلة الاستغلال: بعد معاينة المشروع في النشاط التي تعدده المصالح الضريبية بطلب من المستثمر يستفيد ولمدة 3 سنوات من الامتيازات التالية:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات، الإعفاء من الرسم على النشاط المهني .

3.1.2. قانون رقم 09-16 المؤرخ في 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار:

1.3.1.2. المزايا المشتركة لكل الإستثمارات القابلة للاستفادة:

زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجمركية المنصوص عليها في القانون العام تستفيد الإستثمارات المعنية بالمزايا التالية :

* .مرحلة الإنجاز: (المادة 12 ، قانون 06-16، 2016) الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية والرسم على الإشهار عنكل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

- الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملك الوطنية المتضمنة حق الإمتياز على الأملك العقارية المبنية وغير المبنية الممنوحة الموجهة لإنجاز المشاريع الإستثمارية، وتطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الإمتياز.

- تخفيض بنسبة % 90 من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملك الدولة خلال فترة إنجاز الإستثمار.

- الإعفاء لمدة عشر (10) سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار، ابتداء من تاريخ الاقتناء.

- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال.

*مرحلة الإستغلال: (المادة 13 ، قانون 06-16، 2016)

بعد معاينة المشروع في مرحلة الاستغلال بناء على محضر تعدده المصالح الجبائية بطلب من المستثمر، يستفيد لمدة ثلاث (3) سنوات من المزايا الآتية:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات، الإعفاء من الرسم على النشاط المهني، تخفيض بنسبة % 50 من مبلغ الإتاوة الإيجارية المحددة من قبل مصالح أملك الدولة.

كما تستفيد الإستثمارات المنجزة في المناطق المحددة قائمتها عن طريق التنظيم، التابعة لمناطق الجنوب والهضاب العليا، وكذلك كل منطقة أخرى تتطلب تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة، مما يأتي :

*** مرحلة الإنجاز:**

-الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع غير المستثناة والمستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

-الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

-الإعفاء من دفع حق نقل الملكية والرسم على الإشهار عن كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

-الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الإمتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الممنوحة والموجهة لإنجاز المشاريع الإستثمارية، وتطبق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الإمتياز .

-الإعفاء لمدة عشر (10) سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار، ابتداء من تاريخ الاقتناء.

-الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال -تتكفل الدولة كليا أو جزئيا، بنفقات الأشغال المتعلقة بالمنشآت الأساسية الضرورية لإنجاز الاستثمار، وذلك بعد تقييمها من قبل الوكالة .

-التخفيض من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة، بعنوان منح الأراضي عن طريق الامتياز من أجل إنجاز مشاريع استثمارية.

***مرحلة الاستغلال:** الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات و الإعفاء من الرسم على النشاط المهني لمدة عشر (10) سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في مرحلة الاستغلال والمحددة في محضر المعاينة الذي تعدده المصالح الجبائية، بناء على طلب المستثمر.

2.3.1.2. المزايا الاضافية لفائدة النشاطات ذات الإمتياز و المنشأة لمناصب الشغل: (المواد 15،16 ، القانون 09-16، 2016)

تستفيد النشاطات السياحية والنشاطات الصناعية والفلاحية من نفس التحفيزات الجبائية المذكورة في المستوى الأول، كما تُرفع مزايا الاستغلال الممنوحة لفائدة الإستثمارات المنجزة خارج المناطق الواجب ترقيتها من ثلاث (3) سنوات إلى خمس 5 عندما تنشئ أكثر من مائة (100) منصب شغل دائم خلال الفترة الممتدة من تاريخ تسجيل الإستثمار إلى غاية نهاية السنة الأولى من مرحلة الاستغلال على الأكثر.

3.3.1.2. المزايا الإستثنائية لفائدة الإستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني:

(المواد 17، 18، 19، قانون 06-16، 2016)

وتتضمن المزايا الاستثنائية ما يأتي:

- تمديد مدة مزايا الاستغلال المذكورة على المستوى الأول لفترة يمكن أن تصل إلى عشرة سنوات.
- منح إعفاء أو تخفيض طبقا للتشريع المعمول به، للحقوق الجمركية والجبائية والرسوم وغيرها من الاقتطاعات الأخرى ذات الطابع الجبائي والإعانات أو المساعدات أو الدعم المالي، وكذا كل التسهيلات التي قد تمنح، بعنوان مرحلة الانجاز، ومنح إعفاءات أو تخفيضات للحقوق أو الضرائب أو الرسوم بما في ذلك الرسوم المتفق عليها، و الرسم على القيمة المضافة المطبقة على أسعار السلع المنتجة التي تدخل في إطار الأنشطة الصناعية الناشئة، حسب الكيفيات المحددة عن طريق التنظيم، ولمدة لا تتجاوز خمس سنوات.

3. مدى استجابة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتحفيزات الجبائية:

1.3. حجم الاعفاءات الجبائية وتوزيعها:

تشجيعا منها للاستثمار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والسعي إلى رفع معدلات التشغيل والصادرات خارج المحروقات، أقرت الدولة مجموعة كبيرة من التحفيزات الجبائية نوضحها في الجدول التالي.

جدول رقم 06: تطور النفقات الجبائية حسب جهاز الدعم 2016/2000 مليار دينار.

السنة	النفقات الجبائية				المجموع
	ANGEM	CNAC	ANSEJ	ANDI	
2000	27.825	4.632	/	/	32.46
2001	42.554	2.626	/	/	45.18
2002	31.295	2.583	/	/	33.88
2003	56.451	12.795	/	/	69.25
2004	40.485	2.949	/	/	43.43
2005	44.401	5.316	/	/	49.72
2006	39.336	4.837	/	/	44.17
2007	30.992	8.643	/	/	39.64
2008	76.283	7.46	/	/	83.69
2009	55.364	11.992	/	/	67.36

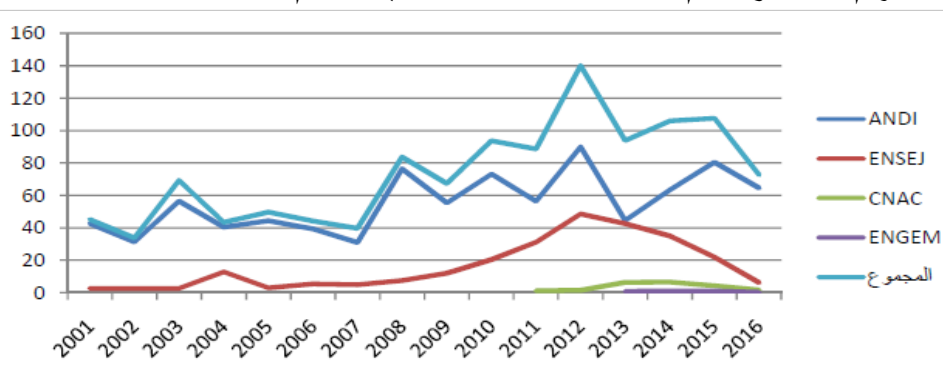
دور التحفيزات الضريبية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة

2016/2001

93.67	/	/	20.488	73.183	2010
88.67	/	1.236	31.166	56.263	2011
140.08	/	1.589	48.596	89.893	2012
93.85	0.83	6.295	42.587	44.588	2013
105.97	0.96	6.483	35.044	63.483	2014
107.55	0.91	4.322	21.874	80.448	2015
72.67	0.27	1737	6.137	64.522	2016

المصدر: وثائق مسلمة من طرف المديرية العامة للضرائب 2018.

الشكل رقم 01: تطور حجم النفقات الجبائية حسب جهاز الدعم (مليار دينار)



المصدر: من انجاز الباحث اعتمادا على معطيات المديرية العامة للضرائب.

من خلال الجدول رقم (06) والشكل رقم (01) نلاحظ ان الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) استحوذت على الحجم الأكبر من النفقات الجبائية، تليها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ)، مقارنة بما تحصلت عليه كل من الوكالة الوطنية للتأمين على البطالة (CNAC)، والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)، وذلك راجع طبعاً لحجم وعدد المؤسسات المنجزة في إطار كل جهاز.

كما نلاحظ أن حجم النفقات متغير من سنة إلى أخرى، حيث ارتفع من 32.46 مليار د.ج سنة 2000 إلى 140.08 مليار د.ج سنة 2012، ليبدأ في التراجع إلى 72.67 مليار د.ج سنة 2016.

2.3. مكانة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن النسيج الاقتصادي الوطني:

يشكل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حوالي 99,9% من النسيج الاقتصادي الوطني (ONS, collectionsstatistiques N°172/2012, Série E, 2012, p15) حيث بلغ عددها سنة 2018 851676 مؤسسة منها 851414 مؤسسة في القطاع الخاص وهو ما نسبته 99.96%.

1.2.3. مقارنة نسبة تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة تطور حجم النفقات الجبائية :

سنحاول من خلال الجدول التالي توضيح انعكاس تغير النفقات الجبائية على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة الممتدة من سنة 2001 إلى غاية 2016.

جدول رقم 08 تطور النفقات الجبائية لكل من ANDI و ANSEJ مقارنة بعدد المؤسسات.

السنة	النفقات الجبائية		المجموع مليار.دج	نسبة التطور %	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	نسبة التطور %
	ANSEJ	ANDI				
2001	2.626	42.554	45.18	/	180 671	/
2002	2.583	31.295	33.88	-25.01	190 330	5.34
2003	12.795	56.451	69.25	104.39	208 727	9.66
2004	2.949	40.485	43.43	-37.28	226 227	8.38
2005	5.316	44.401	49.72	14.48	246 716	9.06
2006	4.837	39.336	44.17	-11.16	270 545	9.65
2007	8.643	30.992	39.64	-10.25	294 612	8.89
2008	7.46	76.283	83.69	111.12	392 639	33.27
2009	11.992	55.364	67.36	-19.51	455989	16.13
2010	20.488	73.183	93.67	39.05	472191	3.55
2011	31.166	56.263	87.434	-6.65	512428	8.52
2012	48.596	89.893	138.491	58.39	551068	7.54
2013	42.587	44.588	87.175	-37.05	602140	9.26
2014	35.044	63.483	98.527	13.02	657491	9.19

دور التحفيز الضريبية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة

2016/2001

2015	80.448	21.874	102.318	3.84	717427	9.11
2016	64.522	6.137	70.663	-30.93	787379	9.75

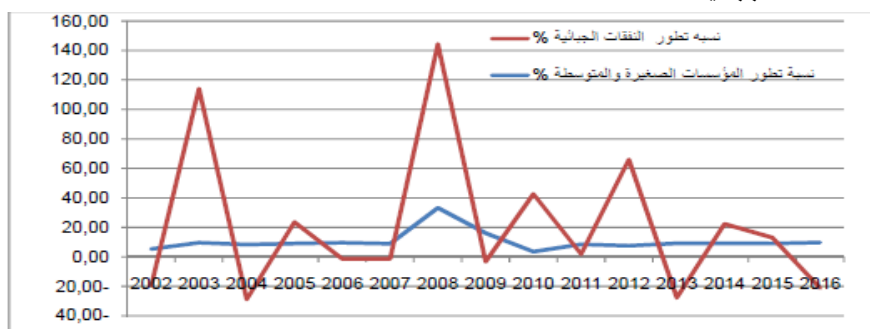
المصدر: من انجاز الباحث بالاعتماد على : وثائق مستلمة من المديرية العامة للضرائب.

-النشريات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (من رقم 04 إلى رقم 30).

من الجدول نلاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطور مستمر حيث ارتفع من 180671 سنة 2001 إلى 787379 سنة 2016، كما نلاحظ أن حجم التكلفة الإعفاية الجبائية متغيرة من سنة لأخرى ومتزايدة على العموم، فقد انتقلت من 45,18 مليار د.ج سنة 2001 إلى 138.491 مليار د.ج سنة 2012، لتراجع سنة 2016 إلى 70.663 مليار د.ج، وتكلفة إجمالية قدرة ب 1232.408 مليار د.ج إلى غاية 2016.

كما نلاحظ أن نسبة تغير انجاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة متقاربة خلال هذه الفترة في حدود 9.5% ماعدا سنة 2008 و2009 أين ارتفعت إلى 33.27%، 16.13% على التوالي وسنة 2010 أين انخفضت إلى 3.55%، وهو ما يوضحه الشكل التالي:

شكل رقم 2 : يوضح نسبة تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مقارنة بنسبة تطور تكلفة النفقات الجبائية.



المصدر : من اعداد الباحث بالاعتماد على : - وثائق مستلمة من المديرية العامة للضرائب.

-النشريات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (من رقم 04 إلى رقم 30).

من خلال الشكل رقم (02) نلاحظ أن نسبة انجاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تبدي استجابة لتغير حجم النفقات الجبائية، ماعدا سنة 2008 أين كانت الاستجابة واضحة، وذلك يدل على أن حجم الإعفاءات لم يكن له التأثير الكبير على عملية خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال بقية السنوات، وكذلك وجود متغيرات وعوامل أخرى تأثر بشكل آخر على انجاز وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بالرغم من ارتفاع حجم الإعفاءات الجبائية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أن الجزائر تظل بعيدة في مجال دفع الضرائب حسب مؤشر سهولة ممارسة أنشطة الأعمال الذي يصدر عن مجموعة البنك الدولي (DB16-Full-Report - A World Bank Group Flagship Report 13th).

3.3/ مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل:

لقد كان لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة امتيازات، تحصلت عليها في إطار دعم التشغيل وذلك من خلال تدابير تخفيف الأعباء الإجتماعية، و الأعباء الخاصة بالأجور في اطار دعم المؤسسات، والجدول رقم (10) يوضح مساهمة القطاع في التشغيل.

جدول رقم 10 :يوضح مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التشغيل 2016/2001

السنة	عدد م.ص.م	عدد العمال في م.ص.م	العمالة الاجمالية	مساهمة م.ص.م في العمالة %
2001	180 671	634375	6 228 772	10.18
2002	190 330	684341	/	/
2003	208 727	705000	6 684 056	10.54
2004	226 227	838504	7798412	10.75
2005	246 716	1157856	8044220	14.39
2006	270 545	1 252 647	8868804	14.12
2007	294 612	1 355 399	8594000	15.77
2008	392 639	1 540 209	9145000	16.84
2009	455989	1 756 964	9472000	18.54
2010	472191	1 625 686	9 735 000	16.69
2011	512428	1 724 197	9 599 000	17.96
2012	551068	1 848 117	10 170 000	18.17
2013	602140	2 001 892	10 788 000	18.55
2014	657491	2 157 232	10 239 000	21.57
2015	717427	2 371 020	10 594 000	22.38
2016	787379	2 540 698	10 845 000	23.42

SOURCE :. Bulletin d'information statistique de la PME.

. -ONS ; activité, emploi & chômage au 4ème trimestre 2016 ; N° 763.

من خلال الجدول الموضح أعلاه، نستطيع القول ان المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية استطاعت أن تنشأ 2540698 منصب شغل سنة 2016، بعد ما كان عدد العمال في هذا القطاع سنة 2004 يقدر بـ 838504 عامل، أي بنسبة تطور تعادل 203%، كما ان هذا تطور هام جدا ولكن غير كاف، نظرا لدرجة البطالة التي هي عليها الجزائر ، ولا شك أن زيادة خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة وتطويرها يزيد في خلق مناصب الشغل، الا أن لتدابير دعم المؤسسات عن طريق تخفيف الأعباء الإجتماعية و الأعباء الخاصة بالأجور، دورا مهما في الرفع من عدد المشغلين داخل القطاع بالإضافة إلى عوامل إضافية يمكن تلخيصها فيما يلي:

- زيادة الأنشطة للمؤسسات من سنة لأخرى يجعلها تحتاج إلى أيدي عاملة أكثر.
- خصوصية المؤسسات العمومية وتفكيكها إلى مؤسسات صغيرة ومتوسطة منها، لصالح العمال وأخرى لخواص وطنيين وأجانب، سمحت بإعادة إدماج العمال المسرحين وتشغيل عدد آخر من الأجراء.

أما بالنسبة لمساهمة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في العمالة الإجمالية خلال الفترة المدروسة فهي تتراوح ما بين 10.75 % سنة 2004 و 23.42 % سنة 2016، هذه النسب تعتبر جيدة إذا ما قارناها بوضعية واتجاهات الاقتصاد الجزائري، أما إذا قارناها بنسب مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسط في التشغيل لبعض الدول المتقدمة التي تجاوزت حصة هذا القطاع في التشغيل ما نسبته 70%، فتعتبر جد ضعيفة وهذا بالرغم من الامتيازات التي تحصلت عليها من خلال تدابير دعم المؤسسات.

الخاتمة:

من خلال ما تعرضنا له يتضح أن الجزائر حاولت توفير بيئة جبائية مساعدة لعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تمثلت أساسا في منح العديد من التحفيزات الجبائية، في إطار قوانين الإستثمار، والتي تهدف إلى تشجيع الاستثمار وخلق مناصب الشغل، وكذلك خلق مؤسسات مصدرة إلا أن إنتهاج سياسة منح التحفيزات الجبائية، لا تعني بالضرورة تحقيق الأهداف المسطرة لها، و إنما يجب الأخذ بعين الإعتبار مجموعة من المعايير لتحقيق فعاليتها، وفيما يلي أهم الاستنتاجات المتوصل إليها:

- تمحورت الإعفاءات الجبائية على الاستثمارات والمؤسسات المنطوية تحت جهازي الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

- ارتكزت الإعفاءات الجبائية على الرسم علة القيمة المضافة، الضريبة على ارباح الشركات بالاضافة إلى الرسم على النشاط المهني.
- بالرغم من تزايد عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلا انه اقل من المستوى المرغوب ولم تتناسب مع حجم الإنفاق الضريبي.
- ساهمت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق مناصب شغل لكنها تبقى ضعيفة.
- إن الإجراءات الجبائية المتخذة لم يكن لها الأثر الكبير لتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إن التحفيزات والإعفاءات الجبائية المؤقتة لم تحسن من فعالية سياسة الإصلاح على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إن الإجراءات الضريبة المتخذة ليست بالمستوى المطلوب حيث احتلت الجزائر سنة 2016 المرتبة 163 بالنسبة لسهولة ممارسة الأعمال والمرتبة 169 بالنسبة لدفع الضرائب (DB16-Full-). (Report - A World Bank Group Flagship Report, 2016, p184)
- إن الضرائب ليست العائق الوحيد في سبيل تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بل هي واحدة من عدة معوقات .
- اقتراحات:
- إعادة النظر في سياسة الدعم من خلال حجم الأموال المخصصة، القطاعات المستهدفة، وتفعيل عمليات المرافقة والمتابعة بعد الإنشاء.
- تحسين مناخ الأعمال من خلال تخفيض الإجراءات الإدارية، التكاليف، الأجال، وتطبيق الحوكمة والرقابة ومحاربة الفساد الإداري.
- حماية المنتوجات المحلية من المنافسة غير المتكافئة والمتأتية من القطاع غير الرسمي .

الهوامش:

¹ - ليث عبد الله القهوي ، بلال محمود الوادي، المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان ،الأردن، 2012، ص 16

² - المواد 4،5،6،7 من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2001، ص 5،6.

³ - Marcela Rebeca, Contreras Loera, Andrzej Mariański ,The Challenges of Management in Turbulent Times: Global Issues from Local Perspective, Edition Publisher: Universidad de Occidente ,2015, p 91.

- 4- المادة 10 من الأمر رقم 03/01، ص6.
- 5 - المادة 10 من الأمر رقم 03/01، ص6.
- 6 - المادة 11 من الأمر 03-01، المتمة والمعدلة بالمادة رقم 08 من الأمر 06-08، ص18.
- 7 - المادة 12 مكرر 1 من الأمر رقم 08/06، ص19.
- 8 - المادة 12 من قانون رقم 09-16 المؤرخ في 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار، ص19.
- 9- المادة 12 من قانون رقم 09-16 المؤرخ في 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار، ص19.
- 10 - المادة 13 من قانون رقم 09-16 المؤرخ في 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار، ص20.
- 11 - نفس المرجع، ص20.
- 12 - المادة 15، 16 من قانون رقم 09-16 المؤرخ في 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار، ص21، 20.
- 13- المواد 17، 18، 19 من قانون رقم 09-16 المؤرخ في 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار، ص21.
- 14- Premier Recensement Economique 2011 Résultats définitifs de la première phase, Edition ONS, collections statistiques N 172/2012, Série E : statistiques économiques N 69, p15,
- 15- Bulletin d'information statistique n°33;p12.
- 16-Economy Profile of Algerian Doing Business 2019 Indicators,p4

المراجع باللغة العربية:

• المؤلفات:

1- ليث عبد الله القهوي، بلال محمود الوادي، المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2012، ص16

• القوانين والأوامر:

- 1- القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2001
- 2- قانون تطوير الاستثمار (الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001)
- 3- أمر رقم 06 - 08 مؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427. الموافق 15 يوليو سنة 2006، يعدل ويتمم. الأمر رقم 03- 01 .
- 4- قانون رقم 09-16 المؤرخ في 3 أوت 2016 يتعلق بترقية الاستثمار.
- المراجع باللغة الاجنبية:

- Gilles le Cointre, Le grand livre de l'économie PME, Lextens éditions 2010, France, p. 66
- LEFEBURE BLED .F. Financement des entreprises Edition Paris 1992, P793
- Marcela Rebeca, Contreras Loera, Andrzej Mariański ,The Challenges of Management in Turbulent Times: Global Issues from Local Perspective, Edition:1, Publisher: Universidad de Occidente ,2015, p 91
- David B. Audretech, The dynamic Role of Small Firms: Evidence from the U.S.A, first, printing ,Washington: World Bank Institute , February 2002 Volume 18 P17
- Ministère de l'Industrie et des Mines Bulletin d'information statistique de la PME.2003/2018
- ONS ; activité, emploi & chômage au 4ème trimestre 2016 ; N° 763.
- ONS :Rétrospective Statistique ;Emploi 1962 -2011.
- DB16-Full-Report - A World Bank Group Flagship Report 13th,p184.